EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyption Observatory for Journalism and Media

الهيئة الوطنية للصحافة

قراءة في الاختصاصات والقرارات

المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج الحريات الإعلامية

إعداد

محمد صلاح

مسؤول برنامج الحريات الإعلامية

تحرير

محمد عبدالرحمن

مدير وحدة البحوث والدراسات

مراجعة

إسلام محمد

تصميم

إبراهيم صقر

- مقدمة
- القسم الأول: الهيئة الوطنية للصحافة في الدستور والقانون.
- أولًا: السلطة التنفيذية تستحوذ على تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة.
- ثانيًا: قراءة في اختصاصات الهيئة الوطنية للصحافة.
- القسم الثاني: قراءة في قرارات وممارسات الهيئة الوطنية للصحافة.
- أولًا: أهم القرارات التنظيمية التي اتخذتها «الهيئة».
- ثانيًا: أهم القرارات العقابية التي اتخذتها «الهيئة».
- خاتمة وتوصيات.

مقدمة

كان تنظيم مهنة الصحافة والإعلام في مصر أحد المواضيع التي استحوذت على نقاش جموع الصحفيين لسنواتٍ طويلة، وكانت على رأس المطالبات التي نادى بها الصحفيين خلال عقود طويلة، وخصوصًا بعد ثورة 25 يناير 2011، عندما زادت مساحات الرأي والتعبير، ما أتاح ظهور العديد من المبادرات التي صدرت من جهات مختلفة نادت غالبيتها بإلغاء وزارة الإعلام، وإلغاء المجلس الأعلى للصحافة، آنذاك، واستبدالهم بهيئات مستقلة معنية بتنظيم الصحافة والإعلام في مصر.

وفي نهاية عام 2012 تكللت هذه المبادرات بالنجاح، حين أقر الدستور الجديد آنذاك إعادة هيكلة الهيئات المنظمة للصحافة والإعلام في مصر، وتم إنشاء المجلس الوطني للإعلام بهدف تنظيم شؤون البث المسموع والمرئي وتنظيم الصحافة المطبوعة والرقمية، كما تم إنشاء الهيئة الوطنية للصحافة والإعلام بهدف إدارة المؤسسات الصحفية والإعلامية المملوكة للدولة، وتطويرها، وتنمية أصولها، وضمان التزامها بأداء مهني وإداري واقتصادي رشيد[1].

وفي يوليو من العام 2013 تم تعطيل العمل بالدستور، وتشكيل لجنة الخمسين لتعديل الدستور، الذي تم إقرار العمل به - الدستور الجديد - عام 2014، وتم إضافة نصوص جديدة، تتعلق بتشكيل 3 هيئات تعمل على تنظيم العمل الصحفي والإعلامي في مصر، وهي الهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام، والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام[2].

وبناءً عليه؛ وفي نهاية شهر ديسمبر من العام 2016، تم إصدار القانون رقم 92 لسنة 2016 بشأن التنظيم المؤسسي للصحافة والإعلام، الذي نظم تشكيل الجهات الثلاثة، وحدد نظام عملها، وأقر الأوضاع الوظيفية للعاملين بها. ولكن تم إلغاء هذا القانون في نهاية شهر أغسطس من العام 2018 واستبداله بـ 3 قوانين صدرت متتالية تنظم كل جهة على حدة، وهي القوانين أرقام 178 و 179 و 180 لسنة 2018.

1- المادة 215، المادة 216، من دستور مصر الصادر عام 2012
2- المواد أرقام (211، 212، 213) من دستور مصر الصادر عام 2014

وعلى وجه التخصيص؛ تكفل القانون رقم 179 لسنة 2018, الصادر في 27 أغسطس, بتنظيم الهيئة الوطنية للصحافة, وحدد نظام عملها, ومواردها المالية, وأهدافها واختصاصتها, وطريقة تشكيلها, وكذلك حقوق والتزامات رئيس الهيئة وأعضائها [3].

وخلال كتابة هذه السطور, وفي نهاية شهر أغسطس من العام 2020, يمر عامان على إصدار القانون رقم 179 المعني بتنظيم الهيئة الوطنية للصحافة, وفى هذه المناسبة تقوم مؤسسة ''المرصد المصري للصحافة والإعلام" بإصدار هذه الورقة البحثية, التي تتكون من قسمين أساسيين؛ يسلط القسم الأول منها الضوء على تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة واختصاصاتها القانونية, في ظل وجود القانون المشار إليه, بينما يحاول القسم الثاني من ''الورقة" فهم طبيعة ''الهيئة" والغرض من وجودها, عبر تحليل وتقييم قراراتها التنظيمية والعقابية بحق المؤسسات الصحفية القومية.

3- المادة رقم 4 من القانون رقم 179 لسنة 2018

القسم الأول

الهيئة الوطنية للصحافة
في الدستور والقانون

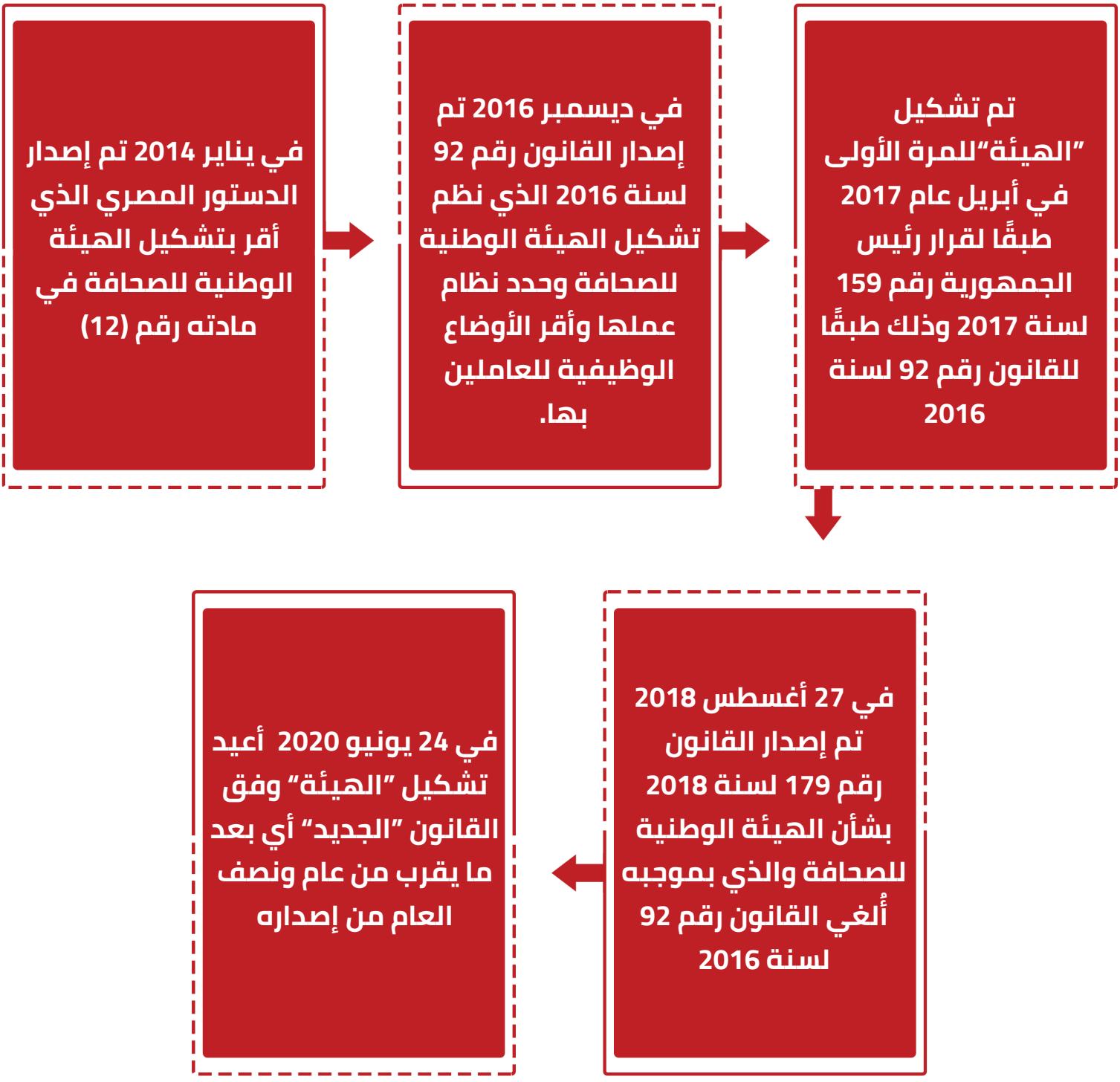

شكل (1) - التطور التاريخي للهيئة الوطنية للصحافة حتى الآن

طبقًا للمواد أرقام (211, و212, و213) من الدستور المصري الصادر عام 2014, قامت السلطة التشريعية باعتماد قانون يشمل تنظيم عمل كلًا من الهيئة الوطنية للصحافة, والهيئة الوطنية للإعلام, والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام, بحيث أصبحت هذه المؤسسات هي المسؤولة عن تنظيم المشهد الصحفي والإعلامي في مصر.

وتكفل القانون رقم 179 لسنة 2018 بتنظيم الهيئة الوطنية للصحافة, وحدد نطاق مسؤولياتها بتنظيم المؤسسات الصحفية القومية, وقد مرت "الهيئة" بعدد من المراحل بداية من تشكيلها في أبريل عام 2017 إلى الآن, وهو ما سنتناوله في السطور القادمة من هذه الورقة البحثية عبر المحورين الآتيين.

أولًا: السلطة التنفيذية تستحوذ على تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة:

تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة					
القانون رقم 92 لسنة 2016			القانون 179 لسنة 2018		
إجمالي عدد الأعضاء	13		إجمالي عدد الأعضاء	9	
الصفة الوظيفية	الجهة المنوطة بالتعيين	نوع الجهة	الصفة الوظيفية	الجهة المنوطة بالتعيين	نوع الجهة
رئيس الهيئة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية	رئيس الهيئة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية
عضو من ذوي الخبرة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية	عضو من ذوي الخبرة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية
عضو من ذوي الخبرة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية	عضو من ذوي الخبرة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية
عضو من ذوي الخبرة	رئيس الجمهورية	السلطة التنفيذية	ممثل وزارة المالية	وزير المالية	السلطة التنفيذية
أستاذ في الصحافة	المجلس الأعلى للجامعات	السلطة التنفيذية	نائب لرئيس مجلس الدولة	المجلس الخاص للشؤون الإدارية بمجلس الدولة	السلطة القضائية
ممثل وزارة المالية	وزير المالية	السلطة التنفيذية	ممثل عن الصحافة القومية	مجلس نقابة الصحفيين	جهات نقابية
نائب لرئيس مجلس الدولة	المجلس الخاص للشؤون الإدارية بمجلس الدولة	السلطة القضائية	ممثل عن الصحافة القومية	مجلس نقابة الصحفيين	جهات نقابية
ممثل عن الصحافة القومية	مجلس نقابة الصحفيين	جهات نقابية	ممثل عن العاملين بالمؤسسات الصحفية القومية	مجلس النقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام	جهات نقابية
ممثل عن الصحافة القومية	مجلس نقابة الصحفيين	جهات نقابية			

ممثل عن الصحافة القومية	مجلس نقابة الصحفيين	جهات نقابية	عضو من ذوي الخبرة	مكتب مجلس النواب	السلطة التشريعية
ممثل عن العاملين بالمؤسسات الصحفية القومية	مجلس النقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام	جهات نقابية			
عضو من ذوي الخبرة	مكتب مجلس النواب	السلطة التشريعية			
عضو من ذوي الخبرة	مكتب مجلس النواب	السلطة التشريعية			

شكل (2) - الجهات المسؤولة عن اختيار الأعضاء

تم تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة, للمرة الأولى في أبريل عام 2017 طبقًا لقرار رئيس الجمهورية رقم 159 لسنة 2017, وذلك طبقًا للقانون رقم 92 لسنة 2016 الذي أقر تشكيل ''الهيئة'' من (13) عضوًا يختار منهم رئيس الجمهورية 4 أعضاء بشكلٍ مباشر, ويرشح مجلس نقابة الصحفيين 3 أعضاء كممثلين عن الصحف القومية, بينما يرشح مجلس النواب شخصيتين من ذوي الخبرة من غير أعضاءه, وأخيرًا تضم الهيئة عضو يتم اختياره من قِبل كل مؤسسة من (مجلس الدولة, والمجلس الأعلى للجامعات, ووزارة المالية, والنقابة العامة للعاملين بالصحافة والطباعة والإعلام)[4].

وفي 27 أغسطس من العام 2018, تم استبدال القانون رقم 92 لسنة 2016, بالقانون رقم 179 لسنة 2018 بشأن الهيئة الوطنية للصحافة, الذي ضم في طيات مواده إعادة تشكيل ''الهيئة'' لتتكون من (9) أعضاء يختار منهم رئيس الجمهورية 3 أعضاء بشكلٍ مباشر, ويمثل كلًا من مجلس نقابة الصحفيين ومجلس النواب عضوين عن كل منهما, وتقوم هذه الجهات بترشيح ضعف العدد المطلوب - أي 4 أفراد عن كل جهة - ليقوم رئيس الجمهورية بالاختيار من بينهم, وهو ما يعني أن رئيس الجمهورية يكون مسؤولًا عن اختيار (7) أعضاء, في حين يختار وزير المالية عضوًا ممثلًا عن الوزارة, ويختار المجلس الأعلى للشؤون الإدارية بمجلس الدولة نائبًا لرئيس مجلس الدولة لعضوية الهيئة[5].

4- المادة رقم 32 من القانون رقم 92 لسنة 2016
5- المادة رقم 7 من القانون رقم 179 لسنة 2018

وطبقًا لهذا التشكيل يكون لرئيس الجمهورية (رأس السلطة التنفيذية) اليد العليا في تشكيل "الهيئة"، في مقابل تمثيل طفيف للصحفيين بإجمالي عضوين من 9 أعضاء أي بنسبة لا تتجاوز 23%. وبالرغم من ضئالة هذا التمثيل، إلا أنه يظل شكليًا، حيث يقف دور نقابة الصحفيين على ترشيح الأفراد، على أن يكون من حق رئيس السلطة التنفيذية -رئيس الجمهورية- اختيار أحد الأفراد من بينهم.

وفي نفس السياق؛ نص القانون رقم 179 لسنة 2018 على استمرار "الهيئة" بتشكيلها القديم في العمل حتى يقوم رئيس الجمهورية بإصدار قرار جديد بإعادة تشكيل "الهيئة" وفق القانون الجديد، وهو ما انتظره الصحفيين لمدة ما يقرب من عام ونصف حتى 24 يونيو 2020، حين أصدر رئيس الجمهورية القرار رقم 364 لسنة 2020، بإعادة تشكيل الهيئة، لتبدأ عملها لمدة 4 سنوات قادمة.

وجاء التشكيل برئاسة المهندس عبد الصادق محمد الشوربجي وعضوية كلًا من:

- محمد حسن أبو عيش - ممثلًا لوزارة المالية.
- سامية زين العابدين عبد الله محمد - من الشخصيات العامة وذوي الخبرة.
- أحمد مختار مصطفى طلبة - من الشخصيات العامة وذوي الخبرة.
- وليد عبد العزيز عبد العزيز عامر - ممثلًا للصحافة القومية.
- سامح عبد الله محمد - ممثلًا للصحافة القومية.
- أسامة سعيد محمد عثمان - ممثلًا للعاملين بالمؤسسات الصحفية والإعلامية.

الجهات المنوطة بتشكيل الهيئة الوطنية للصحافة:

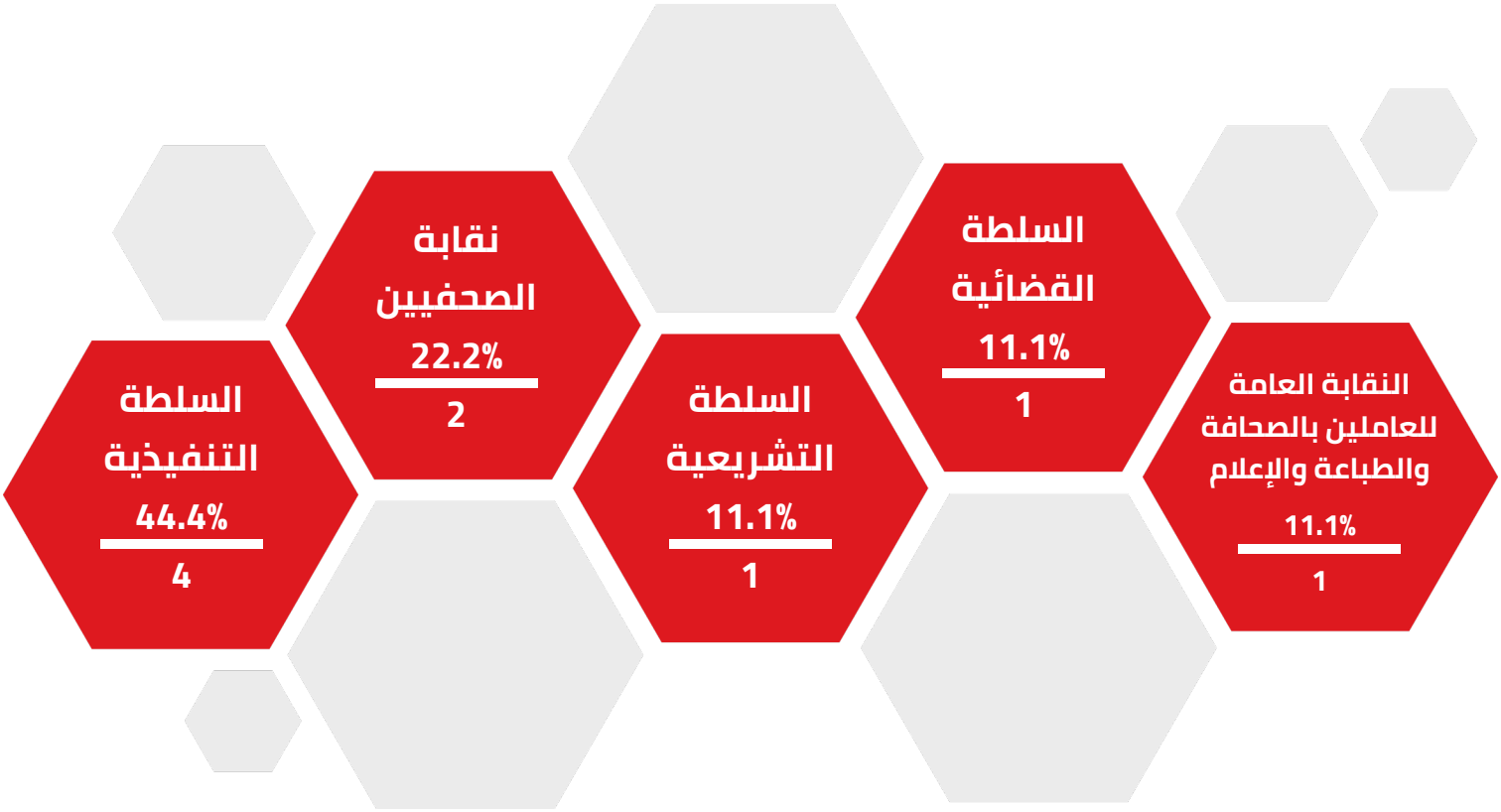

شكل (3) - الجهات المنوطة بتشكيل الهيئة الوطنية للصحافة

يتضح من الأشكال الموضحة أعلاه؛ أن السلطة التنفيذية تسيطر على تعيين غالبية أعضاء الهيئة، وهو ما يعكس توغلها على الهيئة المعنية بتنظيم الصحف والمواقع القومية، بالتوازي مع عدم مراعاة التنوع والتمثيل المتكافئ لصالح الصحفيين المعنيين الأساسيين من القانون، وهو ما يعصف بمبدأ الاستقلالية عن السلطة، بالرغم من تأكيد الدستور وقانون الهيئة الوطنية للصحافة، على تمتع "الهيئة" بالاستقلال الفني والمالي والإداري، إلا أن ما قدمته السلطة بيد، قامت بسحبه باليد الآخرى عبر الاستحواذ على تشكيل معظم أعضائها، وأصبح رأس السلطة التنفيذية - رئيس الجمهورية - له اليد العليا في تشكيل الهيئة.

ومن الأمور التي تثير الدهشة في هذا التشكيل، تعمد تهميش أصحاب المصلحة المباشرة من الصحفيين، وهو أمر غريب، فمن المنطقي أن يحدد أصحاب المهنة المبادئ التي تنظم مهنتهم، والقواعد التي يلجأون إليها للفصل في أمورهم المهنية، وهو ما يستدعي تمثيلهم بالنسبة الأكبر في التشكيل، ولكن على العكس تمامًا جاء التشكيل بصبغة "شبه حكومية" يفتقر إلى التعددية السياسية، ويُفقد الهيئة أهم صفاتها الدستورية وهي الاستقلال الفني والإداري، كما لم يحدد القانون أو لائحته التنفيذية المعايير التي سيتم على أساسها اختيار ذوي الخبرة، فهل سيتم اختيارهم بناءً على سنهم أم مشوارهم الوظيفي أم كفائتهم أم هناك معايير أخرى.

وعلى الرغم من أن هذه الاعتراضات قد وجهت إلى القانون القديم رقم 92 لسنة 2016, لم يؤخذ بها حين تم إقرار القانون 180 لسنة 2018, إذ لازالت السلطة التنفيذية تمتلك 4 مقاعد بالهيئة, 3 منهم يختارها رئيس الجمهورية, وممثل لوزارة المالية, وهو ما يعكس إصرار الدولة المصرية على نزع صفة الاستقلالية من ''الهيئة'', وجعلها ذراعًا آخر للسلطة تسيطر به على المؤسسات الصحفية القومية من باب ''التحجيم'' لا ''التنظيم'', وهو ما يوفر لها القدرة على الحفاظ على عدم حيادية الصحافة المملوكة لها, والإبقاء على الحالة التاريخية التي تعاني منها الصحافة القومية, وهي خدمة الأجندات السياسية للأنظمة السياسية المتعاقبة, والإشادة الدائمة بسياسات الدولة, بالتوازي مع الابتعاد عن الجمهور وآراؤه, وفقدان ثقة المواطنين, وهو ما أدي إلى معاناة هذه المؤسسات من نزيف اقتصادي حاد, وزيادة الديون المتراكمة التي أصبحت صفة ملازمة للمؤسسات الصحفية القومية.

ثانيًا: قراءة في اختصاصات الهيئة الوطنية للصحافة.

أكسب الدستور الهيئة الوطنية للصحافة صفة الاستقلالية, وحدد نطاق مسؤولياتها بإدارة المؤسسات الصحفية المملوكة للدولة, وحدد اختصاصاتها بالعمل على تطوير هذه المؤسسات, وتنمية أصولها, وضمان تحديثها واستقلالها, وحيادها, والتزامها بأداء مهني، وإداري، واقتصادي رشيد. كما اختص القانون بتحديد كيفية تشكيل الهيئة, وتحديد نظام عملها, وتحديد الأوضاع الوظيفية للعاملين فيها[6].

وأورد المشرع في القانون 179 لسنة 2018 عدد من الاختصاصات تتولاها الهيئة الوطنية للصحافة وتكون مسؤولة عنها, وهذه الاختصاصات لم تختلف كثيرًا عن القانون رقم 92 لسنة 2016, بل وصلت إلى حد التطابق[7].

وحدد القانون 179 لسنة 2018 اختصاصات واضحة للهيئة في المادة رقم (5) من الفصل الثاني، ومن أبرزها اختصاص الهيئة بـ"إبداء الرأي في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بمجال عملها" و"الرقابة على الأداء الاقتصادي والإداري للمؤسسات الصحفية القومية, والإشراف عليه من خلال آليات علمية للرصد والمتابعة والتقويم, وذلك في ضوء السياسات والخطط الاقتصادية التي تضعها المؤسسات, وتوافق عليها الهيئة" دون تحديد آليات الرقابة أو الإشراف أو ضوابط عملية الرصد والمتابعة والتقييم, وهو ما يفتح الباب أمام الهيئة لفرض سيطرتها المالية ورؤيتها الاقتصادية على جميع المؤسسات القومية.

6- المادة 212 من الدستور المصري الصادر عام 2014
7- للاطلاع على مواد القانون رقم 92 لسنة 2016
للاطلاع على مواد القانون رقم 179 لسنة 2018

واختصت الهيئة بـ"تعيين رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية القومية, ورؤساء تحرير المطبوعات الصادرة عنها والمواقع الإلكترونية والأعضاء المعينين في الجمعيات العمومية, وتلقي قرارات تشكيل مجالس إدارات وتحرير المؤسسات الصحفية القومية", وقد تم تحديد ضوابط "غير معبرة عن الاستقلالية" في تعيين رؤساء المجالس وأعضاء الجمعية العمومية في الباب الثالث من ذات القانون, وهو ما سنناقشه لاحقًا في هذه الورقة البحثية.

كما منح القانون للهيئة السلطة المطلقة في "اعتماد أسعار الإعلانات, وأسعار بيع الصحف والمجلات الصادرة عن المؤسسات الصحفية القومية" دون الأخذ بالاعتبار رؤى المؤسسات القومية ذاتها أو رؤية نقابة الصحفيين حول أسعار الإعلانات ونسبة الصحفيين منها, أو أسعار البيع ومدى تأثيرها على الأزمات الاقتصادية التي تمر بها الصحف القومية, في حين أنه خلى القانون من أي إشارة إلى اختصاص "الهيئة" في المشاركة في وضع ميثاق الشرف الصحفي, أو صياغة كود مهني وهو الذي انفرد بصياغته "الأعلى للإعلام" لاحقًا.

وأخيرًا غاب عن القانون اختصاص الهيئة في الدفاع عن مصالح الصحفيين العاملين بالمؤسسات القومية, أو النظر والفصل في الشكاوى والنزاعات القائمة بين الصحفيين والجمهور, أو بين المؤسسات الصحفية وبعضها البعض, وذلك كله بالتعاون مع نقابة الصحفيين.

القسم الثاني

قراءة في قرارات وممارسات الهيئة الوطنية للصحافة

خلال عامين وهي مدة عمل الهيئة طبقًا للقانون رقم 179 لسنة 2018, صدر عن الهيئة عدد من القرارات التي أثرت على أوضاع المؤسسات الصحفية القومية, وفي السطور التالية نستعراض بعض أهم القرارات التي اتخذتها ''الهيئة'' سواء كانت قرارات تنظيمية أو قرارات عقابية.

أولًا: أهم القرارات التنظيمية التي اتخذتها "الهيئة".

1. زيادة أسعار الصحف الورقية

في 24 يونيو 2019, قررت الهيئة الوطنية للصحافة, زيادة أسعار بيع الصحف القومية بقيمة ''جنيه واحد'' لكلٍ من الإصدارات اليومية والأسبوعية, اعتبارًا من بداية شهر يوليو من العام نفسه, وطالبت ''الهيئة'' رؤساء تحرير الصحف بتقديم خطة تفصيلية لتطوير المحتوى الصحفي، يتضمن تطويرًا شاملًا للمحتوى التحريري وتطوير الصحف شكلًا ومضمونًا, بالإضافة إلى تطوير المواقع الإلكترونية للصحف, وإصدار نسخ إلكترونية باشتراكات شهرية وتطوير الإعلانات والخدمات, كما أوضحت الهيئة أن المؤسسات القومية تتحمل أعباء كبيرة نتيجة ارتفاع أسعار الخدمات.

جاء هذا القرار في محاولة من ''الهيئة'' لوضع حل للأزمة الاقتصادية التي تمر بها المؤسسات القومية الناتجة عن انخفاض نسبة المبيعات, واتجاه المعلنين نحو الصحافة الإلكترونية والإعلام المرئي لنشر إعلاناتهم, بالتوازي مع ارتفاع تكاليف الطباعة المستوردة بشكلٍ دوري نتيجة لارتفاع سعر الدولار أمام الجنيه المصري, وهو ما تسبب في قلة موارد المؤسسات الصحافية, وهو ما يجعلها في مأزق أثناء تغطية التزاماتها تجاه العاملين بها, والتزاماتها تجاه الدولة من ضرائب من ناحية أخرى, الأمر الذي وصل بمديونيات الصحف القومية إلى ما يقرب من 19 مليار جنيهٍ مصري[8].

وقبل هذه الزيادة, قامت الحكومة المصرية برفع أسعار الصحف 3 مرات, كان آخرها في مارس 2015, ولكن لم ينتج عن هذه القرارات أي تحسن ملحوظ في ما يخص نسبة المبيعات أو زيادة في مداخيل الصحف المالية, فهذه المحاولات التي تستهدف الهروب من نفق الأزمة الاقتصادية والديون التي أنهكت الصحف, تنتهي إلى السقوط في حفرة انخفاض معدلات التوزيع التي تتسع وتزداد انخفاضًا بعد رفع الأسعار, حيث انخفضت أعداد المبيعات في عام 2016 بنحو 4.6%, وبلغت نحو 534.6 مليون نسخة في عام 2016 مقابل 560.9 مليون نسخة عام 2015. طبقًا للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء.

وتوافَق قرار الهيئة الوطنية للصحافة برفع سعر الصحف القومية الورقية, مع قرار الحكومة المصرية بزيادة أسعار المنتجات البترولية اعتبارًا من الخامس من يوليو 2019 [9], الذي ترتب عليه زيادة تكاليف النقل وأسعار السلع الأساسية, ما أثقل كاهل المواطن, الذي سيقوم بإعادة ترتيب احتياجاته طبقًا لأولوياته, وهو ما يمكن أن يدفع المواطن المعتاد على شراء الصحيفة الورقية إلى

8- Ahmed Gomaa, Are Egypt's newspapers threatened with extinction, AL-MONITOR, 22 march 2019, Accessed 25 July 2020
9- فيديو جراف.. أسعار المنتجات البترولية الجديدة, اليوم السابع, الجمعة 5 يوليو 2019, آخر زيارة بتاريخ 25 يوليو 2020, متاح على الرابط

إعادة ترتيب شراء الصحف الورقية في ذيل أولوياته, أمام الاحتياجات الأساسية لأسرته, وخصوصًا مع عدم شعور المواطن بوجود أي تطور يحدث لشكل أو مضمون الصحيفة الورقية, فلازالت الصحيفة الورقية بالشكل الكلاسيكي نفسه والمحتوى الخبري نفسه المتشابه لعشرات السنوات, وهو ما سيؤدي إلى انصراف القارئ نحو البدائل التكنولوجية الموجودة مثل الصحافة الإلكترونية والإعلام المرئي, والذي يعد حاليًا أقل تكلفة وأعلى جودة.

ومن هنا؛ يجب التأكيد على أن قرار الهيئة الوطنية للصحافة بزيادة أسعار الصحف لم يصب في مصلحة المؤسسات الصحافية, بل وضع مزيدًا من الحواجز بين المواطن والصحيفة الورقية, ويبدو أن "الهيئة" اتخذت أسهل المسارات وأقصرها لحل أزمات الصحف, وابتعدت عن تبني المسارات الإصلاحية المحورية التي تتطلب الكثير من الجهد والدراسة, حيث لم تبذل "الهيئة" جهدًا في البحث عن الأسباب الحقيقية وراء قلة نسب التوزيع, فلم تقم, على سبيل المثال, بإنشاء لجنة تختص بالبحث في ملف التوزيع وتقوم بإجراء الإحصاءات والتحليلات في محاولة لفهم تغيرات مزاج القارئ واهتماماته وتفضيلاته واحتياجاته الحقيقية ودراسة أسباب عزوفه عن الصحف الورقية.

وكان يجب على "الهيئة" أن تمارس دورها الدستوري, بالعمل بشكل جدي على إصلاح المؤسسات الصحفية القومية, عن طريق مطالبة الحكومة المصرية بتقديم نسبة من الدعم على استيراد الورق ومستلزمات الطباعة, بالتوازي مع قيامها بمحاولات جدية نحو فتح المجال العام, وتشجيع حرية الرأي والتعبير, ودعم مناخ تنافسي بين الصحف يتسم بالحيادية والنزاهة, وترك هامش من الحرية للمؤسسات الصحفية لتبني سياسة تحريرية ذاتية مستقلة لكل مؤسسة, لعرض وجهات النظر المختلفة من جميع القضايا السياسية والاجتماعية بغض النظر عن موقفها الداعم أو الرافض لسياسات الحكومة.

2. خطة تطوير وتحديث المؤسسات الصحفية القومية

في نطاق تنفيذ اختصاصاتها الدستورية والقانونية, كونها المسؤول الأول عن المؤسسات الصحفية القومية, عقدت الهيئة الوطنية للصحافة اجتماعًا في 28 يناير 2020, برئاسة الدكتور مصطفى مدبولي؛ رئيس مجلس الوزراء لمناقشة أزمة الصحافة القومية, الناتجة عن قلة موارد المؤسسات الصحفية, وهو ما يجعلها في مأزق مستمر أثناء تغطية التزاماتها ناحية العاملين بها, وتجاه الدولة من ضرائب من ناحية أخرى, الأمر الذي وصل بمديونيات الصحف القومية إلى ما يقرب من 19 مليار جنيه مصري[10].

21- Ahmed Gomaa, Are Egypt's newspapers threatened with extinction, AL-MONITOR, 22 march 2019, Accessed 25 july 2020,

وحضر الاجتماع كلًا من الدكتور محمد معيط؛ وزير المالية, والأستاذ أسامة هيكل؛ وزير الدولة لشؤون الإعلام, والكاتب الصحفى كرم جبر؛ رئيس الهيئة الوطنية للصحافة السابق, والدكتور أحمد كمالي؛ نائب وزير التخطيط لشؤون التخطيط, وعدد من رؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحف القومية وعدد من رؤوساء التحرير. وقد انتهى الاجتماع إلى عدد من التوصيات الهامة المتمثلة في[11]:

- عدم فتح باب التعيين في أي مؤسسة صحفية قومية, ومنع التعاقدات.
- منع المد فوق سن المعاش, إلا فى حالات الضرورة القصوى, لكبار الكتاب فقط.
- العمل على تسوية مديونيات المؤسسات القومية, باستغلال عدد من الأصول غير المستغلة, التي تمتلكها الصحف.
- دراسة موقف كل الاصدارات واتخاذ موقف حاسم بشأنها.

وأثار هذا الاجتماع وتوصياته جدلًا واسعًا بين جموع الصحفيين, وتعالت الأصوات المحذرة من وجود مخطط لتصفية الصحف القومية أو دمجها, والاستغناء عن عدد كبير من العاملين بها, في محاولة لتقليل حجم الخسائر وتسديد الديون, وهو ما انتبهت إليه مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام, وقامت بتقديم مجموعة من الملاحظات على هذا الاجتماع فيما يتعلق بالجهات المدعوة للحضور, أو مضمون الاجتماع. وتمثلت أهم هذه الملاحظات في[12]:

- غياب نقابة الصحفيين عن الاجتماع.
- ماهية الموقف الحاسم الذي ستتخذه ''الهيئة'' حيال بعض الإصدارات, والذي يمكن أن يكون إلغاءً لبعض الإصدارات ما قد يؤدي إلى تسريح عدد من الصحفيين والعاملين, وهو ما يمثل تهديدًا لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية, والذي سيؤثر بالسلب على مستوى معيشتهم.
- مصير الصحفيين المتدربين في المؤسسات القومية, نتيجة قرار ''الهيئة'' بمنع التعيين, الذي قد يؤدي إلى الاستغناء عن عدد كبير منهم, ما يعد تهديد لمستقبلهم المهني, وسيؤدي إلى حرمانهم من دخول نقابة الصحفيين, كما سيؤدي إلى إشكاليات قد تتفاقم على المستوى المعيشي من حيث الاحتياجات الاجتماعية والالتزامات المالية للصحفيين.
- تهديد مستقبل الطلاب الخريجين من الكليات المرتبطة بالصحافة, نتيجة انحسار فرص التوظيف والتعيين بعد قرار ''الهيئة'' بمنع التعاقد, ما سيضطر الخريجين إلى الذهاب إلى المؤسسات الخاصة فقط, وهو ما سيؤدي إلى انضمام عدد أكبر من الصحفيين إلى سوق العاطلين بالتوازي مع انحسار الفرص الوظيفية, التي قد تؤدي إلى نتائج سلبية على مستوى الأجور لزيادة الطلب في مقابل انخفاض العرض.
- ما هي معايير الضرورة القصوى, التي سيتم على أساسها مد التعيين فوق سن المعاش, وما هي المعايير التي سيتم على أساسها تحديد واختيار ''كبار الكتاب''؟.

11- اجتماع بشأن خطة تطوير وتحديث الصحف القومية, الصفحة الرسمية لرئاسة مجلس الوزراء, جمهورية مصر العربية, آخر زيارة بتاريخ 25 يوليو 2020, متاح على الرابط
12- للاطلاع على التقرير, وجميع الملاحظات الواردة فيه من خلال الرابط

3. انتخابات المؤسسات القومية

منح القانون رقم 179 لسنة 2018 للهيئة الوطنية للصحافة اختصاص وضع قواعد إجراء انتخابات أعضاء مجالس الإدارات وتأسيس الجمعيات العمومية للمؤسسات القومية, والدعوة إليها فى المواعيد المقررة[13],ويتم تشكيل كلًا منهما بقرار مباشر من ''الهيئة".

وبناءً على المادة 35 من القانون 179 لسنة 2018, تتكون الجمعية العمومية لكل مؤسسة صحفية قومية من 17 عضوًا على النحو الآتى:

- رئيس الهيئة الوطنية للصحافة.
- 3 من أعضاء الهيئة الغير المنتمين للمؤسسة الصحفية.
- 7 من الخبراء المتخصصين فى المسائل الاقتصادية والمالية والمحاسبية والقانونية من خارج المؤسسة تختارهم الهيئة.
- 6 من العاملين بالمؤسسة الصحفية القومية يتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر: 2 من الصحفيين, و2 من الإداريين, و2 من العمال.

وفيما عدا رئيس وأعضاء الهيئة الوطنية للصحافة تكون مدة عضوية الجمعية العمومية للمؤسسة الصحفية القومية 3 سنوات, ولا يجوز تعيين أي عضو بالجمعية العمومية لأكثر من دورتين متتاليتين.

وعند النظر إلى هذا التشكل نجد أن المؤسسات الصحفية القومية فقدت صفة الاستقلال الإداري وذلك عبر استحواذ الهيئة الوطنية للصحافة على التشكيل بشكل واضح جدًا, حيث يتم تمثيل الهيئة بأعضائها من خلال 4 مقاعد منها الرئيس, وكذلك تقوم باختيار 7 من الخبراء المتخصصين فى المسائل الاقتصادية والمالية والمحاسبية والقانونية, بينما يتم انتخاب 2 من الصحفيين و2 من الإداريين و2 من العمال, وهو ما يجعل الهيئة مسؤولة عن اختيار 11 مقعدًا من إجمالي 17 مقعد, وهو ما يشكل نسبة ما يقرب من 65% من أعضاء الجمعية العمومية, وهو ما يجعل من الهيئة - بشكل غير مباشر - المسؤولة عن جميع المؤسسات الصحفية القومية, ويجعلها مستحوذة أيضًا على اختصاصات الجمعيات العمومية, التي يعد من أبرزها: اعتماد مشروع الموازنة وحساباتها الختامية, واعتماد لوائح شئون العاملين واللوائح المالية والإدارية, وإصدار توصية مسببة بإنهاء عمل رئيس مجلس الإدارة أو كل أو بعض أعضاء المجلس, في حال إخلالهم بواجباتهم. وغيرها من الاختصاصات التي يمكنك التطلاع عليها من هنا.

وبناءً على المادة 39 من القانون 179 لسنة 2018, يتشكل مجلس إدارة المؤسسة الصحفية القومية من 13 عضوًا على النحو الآتي:

13- يمكنك الاطلاع على نص القانون رقم 179 لسنة 2018 من خلال الرابط

- رئيس مجلس إدارة, تختاره الهيئة.
- 6 أعضاء منتخبين: 2 من الصحفيين, و2 من الإداريين, و2 من العمال, وتنتخب كل فئة ممثليها بالاقتراع السري المباشر.
- 6 أعضاء يختارهم رئيس مجلس الإدارة من ذوى الخبرات الصحفية والمالية والاقتصادية والمحاسبية والقانونية.

وتكون مدة عضوية مجلس الإدارة 3 سنوات, ولا يجوز تعيين أي عضو بمجلس الإدارة لأكثر من دورتين متتاليتين.

ومثل تشكيل الجمعيات العمومية, يُظهر هذا الشكل أيضًا سيطرة ''الهيئة'' على تشكيل مجالس إدارات المؤسسات الصحفية القومية, ولكن بشكل غير مباشر, حيث تقوم الهيئة باختيار رئيس مجلس الإدارة, المسؤول بدوره عن اختيار 6 أعضاء من ذوي الخبرات الصحفية والمالية والاقتصادية, في حين يتم انتخاب 6 أعضاء ممثلين عن فئات الصحفيين والإداريين والعمال.

وعبر هذا الالتفاف القانوني, سيطرت الهيئة على مجالس إدارات المؤسسات الصحفية القومية, الذي يعد كل مجلس مؤسسة هو السلطة المهيمنة على شؤونها, وتصريف أمورها, وإدارة الأعمال والأنشطة التى تتولاها, أو تنفيذها, وله أن يتخذ ما يكون لازمًا من قرارات لتحقيق أغراضها, وقد خول له القانون عدد من الاختصاصات يمكنك الاطلاع عليها من خلال الضغط هنا.

وتطبيقًا لمواد القانون السابق ذكرها؛ أصدرت اللجنة العليا المشرفة على انتخابات مجالس الإدارة والجمعيات العمومية بالمؤسسات الصحفية القومية القرارات الخاصة بفتح باب الترشح والجدول الزمني لإجراء أول انتخابات بموجب القانون 179 لسنة 2018 في شأن الهيئة الوطنية للصحافة, وذلك في الخامس من فبراير من العام 2020, وذلك بعد مضي ما يزيد على 5 سنوات منذ تشكيل آخر مجالس الإدارة والجمعيات العمومية في يناير 2015. واعتمدت نتائج الانتخابات, وقررت إخطار كل مؤسسة بكشوف الفائزين والترتيب التنازلي للمرشحين طبقًا لعدد الأصوات, وذلك في 22 مارس 2020 [14].

وقد اكتسبت هذه الانتخابات أهمية بالغة لدى الأوساط الصحفية, وخصوصًا العاملين بالمؤسسات القومية, الباحثين عن حلول لمشاكل المؤسسات المتراكمة منذ سنوات, من تراكم الديون وانخفاض نسب التوزيع, وتأخر الرواتب, وغيرها من المشاكل.

14- الصفحة الرسمية للهيئة الوطنية للصحافة على مواقع التواصل الاجتماعي فيسبوك

وفي هذا الصدد, واشتباكًا مع أهمية هذه الانتخابات, أصدر المرصد المصري للصحافة والإعلام تقريرًا تناول في قسمه الأول التعريف بالانتخابات وإجراءاتها, وقدم عرضًا إحصائيًا حول المرشحين والمرشحات من مختلف المؤسسات, يمكنك الإطلاع على التقرير كاملاً عبر هذا الرابط.

ثانيًا: أهم القرارات العقابية التي اتخذتها "الهيئة".

يوافق الخميس 27 أغسطس من العام 2020, مرور عامين على صدور القانون 179 لسنة 2018 الذي نظم عمل الهيئة الوطنية للصحافة, وجعل منها المسؤول الوحيد عن متابعة ملف المؤسسات الصحفية القومية, وضبط مهنيتها, وقد جاءت الهيئة بعدد من الصلاحيات تسمح لها بمعاقبة المؤسسات القومية والعاملين بها, وقد قامت وحدة الرصد والتوثيق بالمؤسسة برصد هذه القرارات وتوثيقها, والتي وصلت إلى (8) قرارات خلال الفترة من 27 أغسطس 2018 إلى 25 أغسطس 2020.

وفى هذا الجزء من الورقة البحثية سنقوم بعرض القرارات التي استطاعت وحدة الرصد والتوثيق تسجيلها طبقا للمنهجية التالية.

منهجية الرصد والتوثيق: قام الباحث باعتماد منهجية تعتمد تسجيل القرارات التي أصدرتها الهيئة الوطنية للصحافة بحق الوسائل الإعلامية والعاملين بها, وتغطي تلك الورقة القرارات الإدارية فقط والتي نتج عليها عقوبات بحق الجهات الإعلامية, وذلك عن طريق 3 محاور رئيسية:

- أولًا: التواصل المباشر مع العاملين في وسائل الإعلام.
- ثانيًا: الاعتماد على القرارات التي يتم نشرها على الصفحة الرسمية للهيئة الوطنية للصحافة على "فيسبوك".
- ثالثًا: الاعتماد على ما تم نشره فى الصحف القومية والخاصة والمواقع الالكترونية.

مع العلم؛ أن الورقة البحثية تغطي القرارات التي صدرت خلال فترة زمنية محددة من تاريخ صدور قانون الهيئة في 27 أغسطس 2018 إلى 25 أغسطس 2020, وتلتزم تلك الورقة بالحدود الزمنية المشار إليها.

أساسيات تسجيل العقوبة/ القرار: كل واقعة محددة بتوقيت معين ومكان معين, يحدث فيها قرار عقابي إداري نهائي من الهيئة الوطنية للصحافة.

وجاءت تفاصيل أهم القرارات كالآتي:

- قررت الهيئة الوطنية للصحافة, في 4 أبريل 2019, سحب العدد رقم 1140 لمجلة ''حريتي'' الصادر في 31 مارس 2019, من الأسواق وذلك بسبب نشر صورة ''فوتوشوب'' تتعارض مع مواثيق الشرف الإعلامية, وتخدش الحياء, وذلك على حسب تعبير الهيئة, التي أجرت تحقيقاً مع رئيس مجلس إدارة مؤسسة التحرير, ورئيس تحرير المجلة[15].
- قررت الهيئة الوطنية للصحافة, في 3 أغسطس 2019, عزل السيد مجدي محمد محمود سبلة, رئيس مجلس إدارة مؤسسة الهلال, من منصبه, وإحالته للتحقيق بشأن المخالفات الجسيمة التي أدت إلى تدهور الأوضاع المالية والإدارية بالمؤسسة[16].
- أحالت الهيئة الوطنية للصحافة, في 13 يونيو 2020, رئيس تحرير مجلة روزاليوسف إلى التحقيق, ووقف المحرر الصحفي المسؤول عن الملف القبطي بمجلة روز اليوسف, إلى حين الانتهاء من التحقيقات, بسبب أزمة غلاف مجلة روز اليوسف الذي تم وصفه بـ"المسيء للكنيسة", كما ألزمت الهيئة, إدارة المجلة, بتقديم اعتذار للكنيسة[17].

15- مصطفى علي, ''سحب العدد من الأسواق".''الوطنية للصحافة" تحقق في أزمة غلاف حريتي, مصراوي, 4 أبريل 2019, آخر زيارة بتاريخ 25 يوليو 2020, متاح على الرابط
16- مصطفى علي, ''دار الهلال" ترفع اسم مجدي سبلة من إصداراتها تنفيذًا لقرار ''الوطنية للصحافة", مصراوي, 4 أغسطس 2019, آخر زيارة بتاريخ 25 يوليو 2020, متاح على الرابط
17- مجلة روز اليوسف تعدل غلافا ''أساء" للكنيسة القبطية, البي بي سي, 13 يونيو 2020, آخر زيارة بتاريخ 25 يوليو 2020, متاح على الرابط

خاتمة

تسعى مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام من خلال هذه الورقة البحثية إلى إجراء نقاش حول القانون 179 لسنة 2018 وما به من اختصاصات وصلاحيات وضعت بيد الهيئة الوطنية للصحافة، كما تسعى كذلك إلى إعادة تسليط الضوء حول الأزمة التاريخية التي يعاني منها الإعلام القومي باعتباره إعلامًا حكوميًا يعبر دائمًا عن الأنظمة الحاكمة أيًا كانت، ويخدم أجندتها السياسية والاقتصادية المختلفة، وهو يعتبر المروج الأول والداعم الأول للسلطة التنفيذية وانجازاتها.

اعتاد الجمهور والسلطة على حدٍ سواء هذه الرؤية حتى أصبحت حقيقة مُسلم بها، وتناسى الجميع أن امتلاك الدولة للمؤسسات القومية، لا ينفي عنها اكتساب صفة الاستقلالية التحريرية، وقدرتها على اتخاذ قراراتها الخاصة بسياسة التحرير، وشكل ومضمون وكيفية نشر المحتوى الصحفي، وكذلك قرار نشر أي مادة صحفية من عدمه، وهو ما عبر عنه الدستور الذي ألزم الدولة بضمان استقلال المؤسسات الصحفية ووسائل الإعلام المملوكة لها، بما يكفل حيادها، وتعبيرها عن كل الآراء والاتجاهات السياسية والفكرية والمصالح الاجتماعية، ويضمن المساواة وتكافؤ الفرص فى مخاطبة الرأي العام[18].

ولكن ما قامت به السلطة خلال عقود من نزع صفة الاستقلالية من الإعلام "القومي" جنت ثماره وأصبح الإعلام القومي "حكوميًا" يعبر عن وجهة نظر الحكومات، ويحابي سياسات الدولة، ويسوّق انجازاتها، ويبرز أدوارها، مبتعدًا خطوات أكبر عن مناقشة قضايا الجمهور متناسيًا أنه إعلام شعبي مستقل طبقًا لمواد الدستور.

وفي سبيل الحفاظ على هذه الحالة، قامت السلطة بالسيطرة تاريخيًا على الصحف القومية بداية من تأميم الصحف المصرية ووضعها تحت مسؤولية "الاتحاد القومي الاشتراكي"، مرورًا بسيطرة مجلس الشورى على المجلس الأعلى للصحافة، وتعيينه رؤساء تحرير ورؤساء مجالس إدارات المؤسسات الصحفية القومية، انتهاءً بالهيئة الوطنية للصحافة التي أكملت مهمة سابقيها واستمرارها في الرقابة على الصحف والإصدارات القومية.

18- المادة 72، الدستور المصري الصادر عام 2014

ومما سبق عرضه في متن الورقة البحثية؛ نجد أن السلطة قامت بالالتفاف حول مفهوم استقلالية المؤسسات الصحفية القومية وقامت بوضعها تحت جناح السلطة التنفيذية عبر تشكيل الهيئة الوطنية للصحافة, المكون غالبيته من السلطة التنفيذية, مع منح ''الهيئة'' السلطة المطلقة للتحكم في الصحف القومية, عبر منحها كافة الاختصاصات المالية والإدارية, بالتوازي مع منح رئيس الهيئة حق في رئاسة الجمعيات العمومية في كافة المؤسسات الصحفية, ومن ثم أحكمت السلطة التنفيذية السيطرة على المؤسسات الصحفية القومية ومجالس إدارتها وجمعياتها العمومية, وكذلك الهيئة المعنية بتنظيمها, وهو ما يفسر قلة القرارات العقابية بحق المؤسسات القومية.

فعلى الرغم من أن الهيئة الوطنية للصحافة تدير 8 مؤسسات صحفية قومية تصدر ما يقرب من 55 إصدار متنوع يوميًا وأسبوعيًا وشهريًا, وهذه المؤسسات هي: (الأهرام, وأخبار اليوم, ودار الهلال, ودار التحرير, وروز اليوسف, ووكالة أنباء الشرق الأوسط, والشركة القومية للتوزيع), يعمل بهم ما يقرب من 3 آلاف و871 صحفي, إلا أن قرارتها العقابية خلال عامين لم تتجاوز 8 قرارات إجمالًا, وهو ما يعكس الخناق والتطويق المحكم الذي استثمرت فيه السلطة التنفيذية عقودًا طويلة عبر أدوار وأدوات رقابية وتنظيمية محكمة تستخدمها السلطة في الوقت الحالي من خلال بوابة الهيئة الوطنية للصحافة.

المـــرصـد المصـــري للصـــحافة والإعـــلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

"المرصد المصري للصحافة والإعلام"

مؤسسة مجتمع مدني مصرية تأسست بالقرار رقم 5805 لسنة 2016. وتتخذ "المؤسسة" من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحرية الصحافة والإعلام والدستور المصري مرجعية لها.

تهدف "المؤسسة" إلى الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية وتعزيزها، والعمل على توفير بيئة عمل آمنة للصحفيين والإعلاميين في المجتمع المصري من ناحية، والعمل على دعم استقلالية ومهنية الصحافة والإعلام من ناحية أخرى.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل "المرصد" عبر برامج وآليات متنوعة؛ تقوم بعضها برصد الانتهاكات الواقعة بحق الصحفيين والإعلاميين وتوثيقها من ناحية، ورصد ونقد لبعض أنماط اللامهنية في عدد من الصحف والمواقع الإلكترونية ووسائل الإعلام من ناحية أخرى. كما تقدم "المؤسسة" الدعم القانوني المباشر أو غير المباشر للصحفيين أو الإعلاميين المتهمين في قضايا تتعلق بممارستهم لمهنتهم. كما تقوم "المؤسسة" بالبحوث والدراسات الخاصة بوضع حرية الصحافة والإعلام في المجتمع، وتقدم أيضًا مجموعة من التدريبات والندوات التثقيفية من أجل تعزيز قدرات الصحفيين والإعلاميين، والارتقاء بمستواهم المهني وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وطرق أمنهم وسلامتهم أثناء تأدية عملهم.

رؤيتنا

دعم وتعزيز حرية الصحافة والإعلام واستقلالهما، والوصول إلى بيئة مهنية ومناخ آمن وملائم لعمل الصحفيين والإعلاميين في دولة يكون أساسها سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.